

٩ - الحالة في كوت ديفوار

الذي تقوم به البعثة، واعترف في الوقت ذاته بأهمية إعادة تشكيل الوجود العسكري لعملية الأمم المتحدة في المناطق الشديدة الخطورة. ورحب المجلس بالتفعيل الكامل لقوة الرد السريع المنشأة عملاً بالقرار ٢١٦٢ (٢٠١٤) من أجل تنفيذ ولاية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار.

وجدد المجلس مرتين تدابير الجزاءات، وقام بتعديلها، ومدد مرتين ولاية فريق الخبراء^(٣٥). ورفع المجلس جزئياً حظر الأسلحة وقرر أن توريد المعدات غير الفتاكة وتوفير أي مساعدة تقنية أو تدريب أو مساعدة مالية، بهدف تمكين قوات الأمن الإيفوارية من استعمال القوة بالقدر الملائم والمتناسب فقط في سياق حفظ النظام العام، لا يلزمه بعد الآن تقديم إخطار إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤)^(٣٦). وأنهى المجلس التدابير التي تحظر على أي دولة استيراد الماس الخام بجميع أنواعه من كوت ديفوار^(٣٧).

(٣٥) القراران ٢١٥٣ (٢٠١٤) و ٢٢١٩ (٢٠١٥). وللإطلاع على مزيد من المعلومات بشأن تدابير الجزاءات المتعلقة بكوت ديفوار، انظر الجزء السابع، القسم الثالث، "التدابير التي لا تتطلب استخدام القوات المسلحة، وفقاً للمادة ٤١ من الميثاق". وللإطلاع على مزيد من المعلومات بشأن اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) المتعلقة بكوت ديفوار وولاية فريق الخبراء، انظر الجزء التاسع، القسم الأول-ب.

(٣٦) القراران ٢١٥٣ (٢٠١٤) و ٢٢١٩ (٢٠١٥).

(٣٧) القرار ٢١٥٣ (٢٠١٤)، الفقرة ١٣.

خلال الفترة قيد الاستعراض، عقد مجلس الأمن اثنتي عشرة جلسة في ما يتعلق بالحالة في كوت ديفوار، من بينها جلستان مغلقتان مع البلدان المساهمة بقوات وأفراد شرطة، واتخذ أربعة قرارات بموجب الفصل السابع من الميثاق. وواصل المجلس التركيز على التطورات السياسية في كوت ديفوار في مجالات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج؛ وإصلاح قطاع الأمن؛ والمصالحة الوطنية والأعمال التحضيرية للانتخابات الرئاسية في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ وإجرائها؛ وكذلك الدور والولاية الهامين لعملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار^(٣٢).

ومدد المجلس مرتين ولاية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار والقوات الفرنسية التي تدعمها^(٣٣)، وفقاً للتوصيات الواردة في تقرير الأمين العام^(٣٤). وخلال الفترة قيد الاستعراض، واصل المجلس تخفيض العنصر العسكري للعملية، وأكد عزمه على أن ينظر في مواصلة تخفيضه مع إمكانية إنهاء البعثة بعد الانتخابات الرئاسية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ حسب الأوضاع الأمنية على أرض الواقع وقدرة حكومة كوت ديفوار على تولي الدور الأمني

(٣٢) للإطلاع على مزيد من المعلومات عن ولاية عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار، انظر الجزء العاشر، القسم الأول، "عمليات حفظ السلام".

(٣٣) القراران ٢١٦٢ (٢٠١٤) و ٢٢٢٦ (٢٠١٥).

(٣٤) S/2014/342 و S/2015/320.

الجلسات: الحالة في كوت ديفوار

موضوع الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالدعوات عملاً بالمادة ٣٧ وبالمادة ٣٩ وغيرها المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - الممتنعون)
S/PV.7102 ٢٧ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤	التقرير الثالث والثلاثون للأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (S/2013/761)		كوت ديفوار الممثلة الخاصة للأمين العام في كوت ديفوار ورئيسة عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار	
S/PV.7163 ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠١٤	رسالة مؤرخة ١٤ نيسان/أبريل ٢٠١٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من نائب رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار (S/2014/266)	مشروع قرار مقدم من رواندا، وفرنسا، ونيجيريا، والمملكة المتحدة (S/2014/303)	كوت ديفوار	القرار ٢١٥٣ (٢٠١٤) من أعضاء المجلس (الولايات المتحدة)، وكوت ديفوار

مختصر الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة ٣٧	الدعوات عملاً بالمادة ٣٩ وغيرها المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - الممتنعون)
S/PV.7195 (مغلقة)			الممثلة الخاصة للأمين العام		
٩ حزيران/يونيه ٢٠١٤					
S/PV.7197	التقرير الرابع والثلاثون للأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (S/2014/342)		كوت ديفوار	الممثلة الخاصة للأمين العام والممثلة الخاصة	كوت ديفوار،
١٦ حزيران/يونيه ٢٠١٤					
S/PV.7207	التقرير الرابع والثلاثون للأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (S/2014/342)	مشروع قرار مقدم من فرنسا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة (S/2014/430)	كوت ديفوار		القرار ٢١٦٢ (٢٠١٤) ١٥-٠٠-١٥ (المتخذ بموجب الفصل السابع)
٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٤					
S/PV.7292	رسالة مؤرخة ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار (S/2014/729)			شيلي (بصفتها رئيسة اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤))	
٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤					
S/PV.7358	التقرير المحلي الخامس والثلاثون للأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (S/2014/892)		كوت ديفوار	الممثلة الخاصة للأمين العام	شيلي (بصفتها رئيسة اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤))، وكوت ديفوار، والممثلة الخاصة
١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥					
S/PV.7431	رسالة مؤرخة ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٥ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار (S/2015/252)		كوت ديفوار	شيلي (بصفتها رئيسة اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤))، وكوت ديفوار	
٢٢ نيسان/أبريل ٢٠١٥					
S/PV.7436	رسالة مؤرخة ١٣ نيسان/أبريل ٢٠١٥ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٧٢ (٢٠٠٤) بشأن كوت ديفوار (S/2015/252)	مشروع قرار مقدم من فرنسا كوت ديفوار (S/2015/288)	كوت ديفوار		القرار ٢٢١٩ (٢٠١٥) ١٥-٠٠-١٥ (المتخذ بموجب الفصل السابع)
٢٨ نيسان/أبريل ٢٠١٥					
S/PV.7454 (مغلقة)			الممثلة الخاصة للأمين العام		
٣ حزيران/يونيه ٢٠١٥					

الجزء الأول - النظر في المسائل التي تدخل ضمن مسؤولية
مجلس الأمن عن صون السلام والأمن الدوليين

مجلس الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة ٣٧	الدعوات عملاً بالمادة ٣٩ وغيرها المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - الممتنعون)
S/PV.7459 ٩ حزيران/يونيه ٢٠١٥	التقرير المرحلي السادس والثلاثون للأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (S/2015/320)		كوت ديفوار	الممثلة الخاصة للأمين العام ديفوار، والممثلة الخاصة	القرار ٢٢٢٦ (٢٠١٥) ١٥-٠-١٥ (المتخذ بموجب الفصل السابع)
S/PV.7471 ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٥	التقرير المرحلي السادس والثلاثون للأمين العام عن عملية الأمم المتحدة في كوت ديفوار (S/2015/320)	مشروع قرار مقدم من ١٢ دولة عضواً ^(١) (S/2015/471)	كوت ديفوار		القرار ٢٢٢٦ (٢٠١٥) ١٥-٠-١٥ (المتخذ بموجب الفصل السابع)

(أ) الأردن، وإسبانيا، وأنغولا، وتشاد، وشيلي، وفرنسا، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، ولبنان، وماليزيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ونيجيريا، والولايات المتحدة الأمريكية.

١٠ - منطقة وسط أفريقيا

جيش الرب للمقاومة، دعا المجلس مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا وبعثات الأمم المتحدة وسائر كيانات الأمم المتحدة المعنية الموجودة في المنطقة إلى دعم تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة الإقليمية، وشجع بقوة جهود التنسيق التي تبذلها المنظمات الإقليمية^(٣٩). وبالإضافة إلى ذلك، ركز المجلس في عام ٢٠١٥ على التوترات السياسية الناجمة عن الدورات الانتخابية والتي تمس عدة بلدان في وسط أفريقيا.

وخلال الفترة قيد الاستعراض، تم تمديد ولاية مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا في ٢١ تموز/يوليه ٢٠١٥ لمدة ثلاث سنوات، من ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٥ إلى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٨، بموجب رسالة موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الأمين العام^(٤٠).

(٣٩) S/PRST/2015/12.

(٤٠) S/2015/555.

خلال الفترة قيد الاستعراض، عقد مجلس الأمن أربع جلسات وأصدر ثلاثة بيانات رئاسية فيما يتعلق بالحالة في منطقة وسط أفريقيا.

وفي ظل الأزمة المستمرة في جمهورية أفريقيا الوسطى وامتداد أثرها الإقليمي، ركز المجلس على الخطر الذي يشكله الإرهاب من خلال اتساع نطاق الأنشطة الإرهابية لجماعة بوكو حرام في بلدان المنطقة دون الإقليمية. وأدان المجلس الهجمات وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية التي يرتكبها جيش الرب للمقاومة في المنطقة دون الإقليمية. وركز المجلس أيضاً على دور مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا وبعثات الأمم المتحدة الأخرى في المنطقة في التصدي للجماعات المسلحة، وانعدام الأمن البحري في خليج غينيا والقرصنة، والإرهاب والجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية في المنطقة دون الإقليمية^(٣٨). وسعيًا إلى تحسين التنسيق الدولي ضد

(٣٨) S/PRST/2014/8؛ و S/PRST/2014/25؛ و S/PRST/2015/12.

الجلسات: منطقة وسط أفريقيا

مجلس الجلسة وتاريخها	البند الفرعي	وثائق أخرى	الدعوات عملاً بالمادة ٣٧	الدعوات عملاً بالمادة ٣٩ وغيرها المتكلمون	القرار والتصويت (المؤيدون - المعارضون - الممتنعون)
S/PV.7171 ١٢ أيار/مايو ٢٠١٤	تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا وعن المناطق المتضررة من جيش الرب للمقاومة (S/2014/319)			الممثل الخاص للأمين العام ورئيس مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا والممثل الخاص	S/PRST/2014/8